لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملوم
كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته ومرارته فتكون التخييلية
في قوله تابعة للمكني او بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما ان الماء يسكنه
غليل الاوام فيكون تشبيها على حد لجين الماء فيما مر لا استعارة ولا استهجان
على الوجهين لانه كان ينبغي له ان يشبهه بظرف شراب مكروه او بشراب
مكروه هذا كلامه يعني فتشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق الماء ليس على ما ينبغي
وليس المراد ان عبارته لا تفي بما قصده من التشبيه بظرف شراب مكروه او
بشراب مكروه على ما بينه الشارح لانه خلاف عبارته ويمكن ان يقال المقام
قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه او الماء المكروه فلا استهجان على انا
لا نسلم ان التشبيه بالمكروه لجواز ان نقول للائم على سبيل المجاراة اي لا استعذب
ما الملام مع عذوبته وانما استعذب ما بكائي اه بل هي حقيقة اي عند
المص والسلف بخلاف السكاكي في بيان معنى اخر يطلق عليه لفظ المجاز
على سبيل الاشتراك فيكون حقيقة او التشابه اي مشابهة الكلمة
التي تغير اعرابها الكلمة المستعملة في غير معناها الاصلي فيكون اطلاق المجاز
على هذه الكلمة مجازا اه سم بحذف لفظ او بزيادة لفظ اخرج بهذا القيد تغير
حكم اعراب غير في جاءني القوم غير زيد فان حكم اعرابه كان الرفع على الوصفية
فتغير الى النصب على الاستثناء لكن لا بحذف لفظ او زيادته بل لنقل غير عن
الوصفية الى كونه اداة استثناء لكنه يخرج عن التعريف ما ينبغي ان يكون
مجازا وهو جملة حذف ما اضيف اليها واقيمت مقامه نحو ما رايته مذ سافر
الا ان يؤول قوله كلمة بما هو اعم من الكلمة حقيقة وحكما ويدخل فيه ما ليس
بمجاز نحو انما زيد قائم فانه تغير حكم اعراب زيد ~~عن النصب الى الرفع~~ بزيادة ما الكافة
وان زيد قائم فانه تغير حكم اعراب زيد عن النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان
ونحو ذلك فالصحيح كلمة تغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره اي الى غير الاصلي فان
ربك في جاء ربك تغير حكم اعرابه الاصلي اي اعرابه الذي يقتضيه بالاصالة
لا بتبعية شيء اخر وهو الجر في المضاف اليه الى غير الاصلي الذي حصل بمنابة

امر

امرا اخر كالرفع الذي حصل فيه بتبعية مضافه المحذوف ونيابته له وليس ما غير
اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة الى غير الاصلي بل الى اصلي اخر وكذلك يدخل
فيه نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقائم مع ان المفتاح صرح بانهما ليسا
بمجازين وزاد قيد الاخراجهما بان قال او زيادة لفظ مستغنى عنه استغناء
واضحا نحو كفى بالله وبحسبك زيد بخلاف ليس زيد بقائم وما زيد بقائم وفسره
شارحو المفتاح الاستغناء الواضح بما لم يظهر لزيادته فايدة اصلا وزيادة الباء في النفي
لتاكيد النفي اه اطول واقول يخرج عن التعريف ايضا نحو قطعت ايدي القرية فان
القرية اعرابها لم يتغير مع انها من مجاز الحذف اذ الاصل ايدي اهل القرية فحذف المضاف المحذوف
فتدبر ثم رايت ما ياتي عن ابن قاسم من ان مثل هذا لا يكون من مجاز
الحذف مخالفا لما ذكره لما ياتي عن الفنري في المواقف مما قلنا اي جاء امر ربك
لاستحالة المجيء على الله تعالى فيه امران الاول ان المصنف بهذا الدليل نفي
ما هو الظاهر من العبارة لا اثبات انه من قبيل الحذف وان المراد امره لانه
لا يثبته لجواز ان يكون هذا الاسناد من قبيل الاسناد العقلي فالحاصل ان
هذا الظاهر ممتنع ثم بعد الصرف عنه لامتناعه يحتمل الحمل على امور منها
حذف المضاف والتمثيل باعتبار هذا الوجه والثاني انه قد يقال مجيء الامر
ايضا مستحيل ويجاب بان له في نفسه معنا مجازيا كبلوغه المخاطبين
بل قد يدعى انه حقيقة عرفية لان المتبادر عرفا من قولنا جاء امر السلطان
بكذا بلوغ امره البنا بخلاف الذات العلية لا يظهر وصفها نفسها بالمجيء ولو بمعنى
نحو زيد كبلوغه الينا اه سم للقطع بان المقصود الخ اذ ليس المقام مقام تذكير
المخاطب وجعله معتبرا بغنا اهل القرية بقال اسال القرية وقل لها ما صنع اهلك
كما يقال سل الارض من شق انهارك فانه لا يحذف في امثال هذا المقام المضاف
على ما صرح به الشيخ عبد القاهر وسر ذلك ان التصرف هنا في السؤال والقصد من الامر
بالسؤال الامر بالتامل في القرية الخالية عن اهلها والاعتبار بها والتذكر لما كان
ما تعلق به المخاطب من المنازل والمارب اه اطول وكتب ايضا قوله للقطع
بان المقصود الخ لم يقل للقطع باستحالة سؤال الجماد مع صحة ذلك لامكان سؤالها

Copyright @ King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)